

العاشر النشور والضعف في النشور كساعة من غير
سبب وازداده الباهية بعينه المتفاحس والعاهل القاسم
العاشر العاشرة التي علوا عن زواجرها في العنصر والفتاة
وكان على كرم صفة يقول شوخصا الرجاك غير متصارا لنا الفحل
وانه هو ولي بن فضله الكمايات ترشد الى مجامع اختلاف المطو
به في النكاح **س** من الوجه فدلنا من مظهر بلاديه تحصل النقص
والطبع لا يكتفي بالجميد غابا والغاب ان حزن الخلق والخلق
اليفترقان والالف والمودع لا يحصل الاب والولد يستحق بالطرف قبل
العقد ما لا يمتد كل تزوج يقع على غير مطر فخرهم وهم فينبغ
ان يعرف حالها في اللفق والمالك بخير بالظاهر والباطن وورد
من الافراط والاشرف بالاحياء فيه اذا علم من نفسه انه لا يتبع الا
بالحال واما اذا كان عرضه الزهد في كل شئ من ومنه اذا كانت المره
حسنا حقيقه الملاقى سود الحرفه والشعركه العيز ايضا
الزوج محب لزوجها قاصد الطرف عليه فهي صورة الحور
العين فاسد عليه اللام غير مناسك التي اذا نظرا اليها زوجها
سرتة واذا امرها الطاعة فاذا غاب عنها مقطعة وبسها وفي
وماله وانما تقسم النظر اذا كانت محبة للزوج **ع** ان يكون
المهر فاسد علم اللام خير انسا احسنهن وجها ورحمتهم
مهورا وقد نفي عن المقاتلة في المهور وان يكون المقاتلة في المهر
من جهة المراه فيكره السوا العز ما لها من جهة الرجل فاسد
الثوردي رضي الله عنه اذا تزوج الرجل وفاء اي سبي المراه

بغيره
كثير

فاحتم انه لص واذا اهدى الرها شيئا فلا يسع ان يهدى لضطرهم
به اني لما يلما كثر منه فاما النهادي شتي وهو سيب الموده ولما
طلب الزاده من الرها فان الرها هو الزاده وهو طلب الرها في المهر وكل
ذلك مكره وان يكون المراه ولودا وان يعرف حالها غير
صحتها وبتبائها ان يكون بكره في المراه ملائف فواير احدها
ان البكر اقرب الى الموده والالفه والطبع محمود على الانثى اول
ما يوف واما التي اخبرت الرجل وما رست الخواص فزوالا
الرؤي ببعض الاوصاف التي الغنم الغايده ان ذلك الاكل في مو
دعها لها **ا** انما للخن الا الى الزوج الاورد والكرالي مانع مع الجيب
الاورد غابا ان يكون تنبيه اعني ان يكون من بيتها هو الدين
والصلاح فانها مستزينة بانها وتنتبها وان لم يكن موده لم يقر
الناب **ا** ان لا يكون من القرابة القرية فان ذلك علل الشهرة
فكون الولد ضعيفا فان العيب الميراث كونه اقره ايضا
من الخصال الموعوبه في النكاح في علم الوصي ان سراي خصم الزوج
وسطر كبره فلا يزوجها من سبب خلفه او خلفه او صعد دينه
او قصر عن القيام بحقها والاعتياط في حقها **السادس**
اداب العاشرة وما جرى في دوام النكاح والنظر فيما
على الزوج وازوجه اما الزوج فعليه مراعاة الاعتدال في
اشيئ عثر امرا الادب الاول **التمه** وهو مسميه فاد علم اللام
طعام اول يوم حتى وطعام الثاني منه وطعام الثالث سمعه و
وسبب التنبيه فيقول من دخل على الزوج بارك الله له وبارك

بته